

مذكرة مفاهيم

حلقة نقاش حول الشركات العسكرية والأمنية الخاصة

يشترك القسم الإقليمي للقانون الدولي الإنساني في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا باللجنة الدولية للصليب الأحمر بالتعاون مع منتدى وثيقة مونترو في تنظيم حلقة نقاش افتراضية حول الشركات العسكرية والأمنية الخاصة يوم 12 آب / أغسطس 2020.

يتزايد وجود الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في النزاعات المسلحة المعاصرة، بما في ذلك في المنطقة العربية، ويثير تدخلها في مثل هذه النزاعات مخاوف مستمرة بشأن العواقب المحتملة على حماية ضحايا النزاعات المسلحة. وتفيد التقارير بأن الشركات العسكرية والأمنية الخاصة غير الخاضعة للتنظيم (أي التي تعمل دون نُظم واضحة واردة في قوانين ولوائح الدول أو التي تتجاوز الأطر المنصوص عليها في القانون الدولي والقوانين الوطنية بشأن تنظيم عملياتها) قد تسببت في عواقب إنسانية وخيمة وانتهاكات محتملة للقانون الدولي الإنساني. وعليه، يتعين على الدول تنظيم هذه الشركات بشكل مناسب باعتبار ذلك جزءاً من مسؤوليتها الأساسية لكفالة احترام القانون الدولي الإنساني والقوانين الأخرى ذات الصلة.

واستجابة لذلك، بُذلت جهود عديدة على الساحة الدولية لضمان تنظيم الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، ومن بينها اعتماد وثيقة مونترو عام 2008 نتيجة لمبادرة من دولة سويسرا واللجنة الدولية للصليب الأحمر. وقد ساهمت وثيقة مونترو في زيادة الوعي بالالتزامات الدول فيما يتعلق بعمليات الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في حالات النزاع المسلح وبأهمية اعتماد تشريعات وطنية ملائمة وتنفيذها، فضلاً عن جمع الممارسات السليمة وتعزيزها ووضع إرشادات قوية بشأن كيفية تنظيم أنشطة الشركات العسكرية والأمنية الخاصة.

وبالتالي، من الأهمية بمكان أن يفهم الجمهور الناطق باللغة العربية ماهية الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، وكيفية تصنيفها على هذا النحو، والإطار القانوني الذي تعمل فيه. بالإضافة إلى ذلك، من الضروري تسليط الضوء على الجهود الدولية والممارسات السليمة ذات الصلة التي تقوم بها العديد من الدول لتنظيم هذه الشركات العسكرية والأمنية الخاصة من خلال عرض نظرة عامة على وثيقة مونترو وما تقدمه من أدوات وخدمات. وهناك أيضاً حاجة للتمييز بين "المرتزقة" و"موظفي الشركات العسكرية والأمنية الخاصة" حيث أن هناك لبس واضح وسوء فهم حول المصطلحات الصحيحة المستخدمة لتصنيف هذه المجموعات من "المقاتلين" في وسائل الإعلام والبيانات العامة، والتي غالباً ما ينتج عنها العديد من التداعيات القانونية.

المتحدثون:

1. د. محمد غازي، أستاذ مساعد في القانون الدولي، الجامعة الإسلامية، العراق.
2. كلسيانا ثاين، مستشارة قانونية في وحدة الخدمات الاستشارية في مجال القانون الدولي الإنساني، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف.
3. جان-ميشيل روسو، الأمانة العامة لمنتدى وثيقة مونترو، مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة.

منسق الحلقة:

بسنت عبد المجيد، مستشار قانوني في القسم الإقليمي للقانون الدولي الإنساني في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا باللجنة الدولية للصليب الأحمر.